الأمم المتحدة
A/HRC/60/47
الجمعية العامة
Distr.: General
13 August 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الستون

8 أيلول/سبتمبر – 3 تشرين الأول/أكتوبر 2025

البندان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

مسألة عقوبة الإعدام

تقرير الأمين العام*

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 117/18 وقراره 35/54. ويتضمن التقرير تحليلاً للعواقب المترتبة في مختلف مراحل فرض هذه العقوبة وتطبيقها على تمتع الأشخاص الذين يواجهون هذه العقوبة وغيرهم من الأشخاص المتضررين بحقوق الإنسان المكفولة لهم، مع إيلاء اهتمام خاص لتكافؤ وسائل الدفاع، وضرورة منع أي خطأ في تطبيق أحكام العدالة أو إساءة تطبيقها بأي شكل آخر، وعدم إمكانية الرجوع عن عقوبة الإعدام. وعلى الرغم من إحراز تقدم ملحوظ نحو إلغاء عقوبة الإعدام خلال الفترة المشمولة بالتقرير، فقد استمر عدد متناقص من البلدان المبقية على عقوبة الإعدام في زيادة عدد عمليات الإعدام بدرجة كبيرة.

* قُدِّم هذا التقرير إلى خدمات المؤتمرات لتجهيزه بعد انقضاء الموعد النهائي، لتضمينه أحدث المعلومات.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدّمة

1- يقدم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان 117/18 وقراره 35/54. وقد طلب المجلس في مقرره 117/18 إلى الأمين العام أن يواصل موافاة المجلس، بالتشاور مع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بملحقٍ سنوي يُرفَق بتقريره الذي يقدم كل خمس سنوات عن عقوبة الإعدام وتنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق من يواجهون عقوبة الإعدام. ويغطي الفرع الثاني من التقرير الفترة من 7 حزيران/يونيه 2023 إلى 6 حزيران/يونيه 2025 ويُقدَّم لتحديث التقارير السابقة المتعلقة بمسألة عقوبة الإعدام، بما في ذلك التقرير المقدم كل خمس سنوات من الأمين العام.

2- وفي القرار 35/54، طلب مجلس حقوق الإنسان إلى الأمين العام أن يكرس ملحق عام 2025 لتقريره المقدم كل خمس سنوات عن عقوبة الإعدام للعواقب المترتبة في مختلف مراحل فرض هذه العقوبة وتطبيقها على تمتع الأشخاص الذين يواجهون هذه العقوبة وغيرهم من الأشخاص المتضررين بحقوق الإنسان المكفولة لهم، مع إيلاء اهتمام خاص لتكافؤ وسائل الدفاع، وضرورة منع أي خطأ في تطبيق أحكام العدالة أو إساءة تطبيقها، وعدم إمكانية الرجوع عن عقوبة الإعدام. ويتضمن الفرع الثالث من التقرير مناقشة لهذه المسألة ولا يقتصر على الفترة من 7 حزيران/يونيه 2023 إلى 6 حزيران/يونيه 2025.

3- ويستند التقرير بالأساس إلى دعوة إلى تقديم الإسهامات عُمِمت على الدول، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية[1].

ثانياً- التغييرات في القانون وفي الممارسة العملية

ألف- إلغاء عقوبة الإعدام أو المبادرات الرامية إلى إلغائها، بما في ذلك فرض وقف اختياري لعمليات الإعدام

4- ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن المادة 6(6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تعيد تأكيد أنه يجب على الدول الأطراف التي لم تلغ بعد عقوبة الإعدام كلياً أن تمضي بلا رجعة نحو إلغاء هذه العقوبة تماماً في المستقبل المنظور، بحكم الواقع وبحكم القانون. وترى اللجنة أنه لا يُعقل التوفيق بين عقوبة الإعدام والاحترام التام للحق في الحياة، وأن إلغاء عقوبة الإعدام أمر مرغوب وضروري على حد سواء لتعزيز الكرامة الإنسانية والتطوير التدريجي لحقوق الإنسان[2].

5- وقد أُحرِز تقدم نحو إلغاء عقوبة الإعدام خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ففي كانون الأول/ديسمبر 2024، اعتمدت الجمعية العامة، بأغلبية 130 صوتاً، قراراً للمرة العاشرة بشأن وقف العمل بعقوبة الإعدام[3]. ولأول مرة، صوَّت كل من أنتيغوا وبربودا وزامبيا وكينيا والمغرب تأييداً لقرار الجمعية العامة المتعلق بوقف العمل بعقوبة الإعدام. وفي عام 2022، اعتمدت الجمعية العامة القرار بأغلبية 125 صوتاً مؤيداً. وعدد الدول التي تؤيد الآن قرار الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام هو الأعلى على الإطلاق، حيث بلغ أكثر من ثلثي أعضاء الجمعية العامة.

(1) يمكن الاطلاع على الورقات المقدمة على الرابط التالي: https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2025/call-inputs-secretary-generals-report-question-death-penalty-60th-session-hrc. ونظراً لعدم توافر بيانات رسمية، يعتمد التقرير أيضاً على معلومات من مصادر مفتوحة، بما يشمل مصادر إخبارية ومنظمات غير حكومية.

(2) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 50.

(3) قرار الجمعية العامة 179/79.

6- وبدأ أو استمر اتخاذ إجراءات محلية شتى بهدف إلغاء عقوبة الإعدام أو الحد منها. واستمر الدفع نحو القضاء على عقوبة الإعدام في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، حيث ألغت غانا عقوبة الإعدام على جميع الجرائم باستثناء الخيانة العظمى في 2 آب/أغسطس 2023[4]، وألغت زمبابوي عقوبة الإعدام على الجرائم العادية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024[5]. وقام رئيس زامبيا، في أعقاب إلغاء عقوبة الإعدام في البلد، بتحويل أحكام الإعدام الصادرة بحق من تبقّى من السجناء المحكوم عليهم بالإعدام، البالغ عددهم 390 سجيناً، لتصبح أحكاماً بالسجن مدى الحياة[6] في 8 شباط/فبراير 2023. وانضمت كوت ديفوار إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، في 3 أيار/مايو 2024، وانضمت زامبيا إلى الصك نفسه في 19 كانون الأول/ديسمبر 2024.

7- وفي 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، اعتمدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب قراراً يحث الدول الأفريقية على التصويت لصالح قرار الجمعية العامة بشأن وقف العمل بعقوبة الإعدام. وأهابت اللجنة أيضاً في قرارها بالدول الأفريقية المبقية على عقوبة الإعدام أن تقر وقفاً اختيارياً رسمياً لعقوبة الإعدام أو تبقي عليه وأن تنظر في إمكانية القضاء على عقوبة الإعدام[7].

8- وفي سياق مبادرة حقوق الإنسان 75، التي تقودها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تعهدت ليبريا بإلغاء عقوبة الإعدام والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد[8]. وقدمت تشاد والكونغو كذلك تعهدات في سياق مبادرة التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني[9].

9- وفي 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023، صدّقت أرمينيا على البروتوكول رقم 13 لاتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاص بإلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف. ووقّعت أذربيجان على البروتوكول نفسه في 8 آذار/مارس 2023. وألغت باكستان عقوبة الإعدام على جرائم المخدرات في 5 آب/أغسطس 2023.

10- وأنشأ برلمان كينيا فرقة عمل لمراجعة التشريعات الوطنية المتعلقة بعقوبة الإعدام في شباط/فبراير 2025[10].

(4) انظر: https://deathpenaltyproject.org/press-release-ghana-abolishes-the-death-penalty؛ و https://www.africa-legal.com/news-detail/ghana-joins-move-to-abolish-death-penalty//#:~:text=In%20a%20significant%20step%2C%20Ghana's,high%20treason%2C%20writes%20Marian%20Ansah.&text=This%20decision%20positions%20Ghana%20as,it%20still%20stands%20for%20treason.

(5) انظر: https://www.ibanet.org/Zimbabwe-IBAHRI-welcomes-abolition-of-death-penalty.

(6) انظر: https://www.barrons.com/news/zambia-commutes-nearly-400-death-sentences-after-law-change-01675886708.

(7) انظر: https://achpr.au.int/en/adopted-resolutions/614-biannual-vote-calling-moratorium-use-death-penalty.

(8) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/udhr/publishingimages/75udhr/Liberia_EN.pdf.

(9) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/udhr/publishingimages/75udhr/Chad_FR.pdf؛ و https://www.ohchr.org/sites/default/files/udhr/publishingimages/75udhr/Republic%20of%20Congo_FR.pdf.

(10) انظر: https://www.capitalfm.co.ke/news/2025/02/icj-kenya-welcomes-parliamentary-review-of-death-penalty-as-crucial.

11- وفي أعقاب إلغاء عقوبة الإعدام الإلزامية في 4 تموز/يوليه 2023، أجرت ماليزيا عملية إعادة إصدار أحكام للأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام الذين استنفدوا بالفعل الإجراءات القضائية العادية[11]. وأدت هذه العملية إلى خفض عدد الأشخاص المهددين بالإعدام بما يفوق 000 1 شخص[12]. وقد أعادت إندونيسيا سبعة رعايا أجانب محكوم عليهم بالإعدام بسبب جرائم متعلقة بالمخدرات[13] إلى دولهم الأصلية المؤيّدة لإلغاء عقوبة الإعدام[14]. وفي كانون الثاني/يناير 2025، خففت الهند أحكام الإعدام الصادرة بحق تسعة أشخاص إلى السجن مدى الحياة[15].

12- وحدثت أيضاً تطورات مهمة على الصعيد دون الوطني. ففي ولاية بنسلفانيا بالولايات المتحدة الأمريكية، صوتت لجنة الشؤون القضائية في مجلس النواب لصالح مشروع قانون لإلغاء عقوبة الإعدام[16]. وفي ولاية كاليفورنيا، أمر قاضٍ فيدرالي بإعادة النظر في 35 حكماً بالإعدام بعد أن علم أن المدعين العامين استبعدوا السود واليهود عمداً من هيئات المحلفين في محاكمات جرائم القتل التي يعاقَب عليها بالإعدام من خلال تكتيكات تمييزية في اختيار المحلفين[17]. ووقع حاكم الولاية نفسها على مشروع قانون يلغي عقوبة الإعدام للأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية[18]. وفي ولاية ديلاوير، وقّع حاكم الولاية على مشروع قانون لإسقاط عقوبة الإعدام من تشريعات الولاية[19]. وفي ولاية كارولينا الشمالية، خفف الحاكم أحكام الإعدام الصادرة بحق 15 رجلاً محكوماً عليهم بالإعدام إلى السجن مدى الحياة دون إفراج مشروط، استناداً إلى عوامل شملت التحيز العنصري والإعاقة النفسية الاجتماعية الشديدة والإعاقة الذهنية[20].

13- وفي مقاطعة تايوان الصينية، قيدت السلطات القضائية العمل بعقوبة الإعدام، حيث حكمت بأن الطريقة التي كانت تنفَّذ بها هذه العقوبة تنتهك ضمانات المحاكمة وفق الأصول القانونية. وحكمت المحكمة بعدم جواز فرض عقوبة الإعدام إلا في أخطر حالات القتل العمد، وأنه لا يمكن الحكم بالإعدام على المتهمين المختلين عقلياً ولا إعدامهم، وأن يجب توفير التمثيل القانوني للمتهمين أثناء المحاكمة والاستئناف على حد سواء، وأن أحكام الإعدام يجب أن تصدر بالإجماع من قبل المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف[21].

14- وفي 25 شباط/فبراير 2025، عقد مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش الرفيعة المستوى التي يعقدها كل سنتين بشأن مسألة عقوبة الإعدام، مع التركيز على مساهمة السلطة القضائية في النهوض بحقوق الإنسان ومسألة عقوبة الإعدام. وأثناء المناقشة، حث مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الدول التي لم توافق على وقف اختياري لعقوبة الإعدام على التحرك بشكل لا رجعة فيه نحو القضاء التام على عقوبة الإعدام في المستقبل المنظور[22].

(11) انظر: https://www.amnesty.org/fr/documents/act50/9557/2025/en.

(12) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2024* (لندن، 2025)، الصفحة 8.

(13) انظر: https://www.bbc.com/news/articles/cgq0gdqpql5o.

(14) انظر الورقة مقدَّمة من منظمة Reprieve.

(15) انظر الورقة المقدمة من اللجنة الدولية لمناهضة عقوبة الإعدام.

(16) انظر: https://deathpenaltyinfo.org/news/pennsylvania-house-committee-passes-death-penalty-repeal-bill.

(17) انظر: https://www.latimes.com/california/story/2024-04-23/federal-judge-orders-alameda-county-to-review-death-penalty-cases.

(18) انظر: https://leginfo.legislature.ca.gov/faces/billTextClient.xhtml?bill_id=202320240SB1001.

(19) انظر: https://legis.delaware.gov/BillDetail/129979.

(20) Death Penalty Information Center, *The Death Penalty in 2024: Year End Report* (Washington, D.C., 2024), p. 21.

(21) انظر: https://deathpenaltyproject.org/constitutional-court-taiwan-irrevocable-path.

(22) A/HRC/60/48، الفقرة 10.

باء- الاتجاهات العالمية في العمل بعقوبة الإعدام

15- حث المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره 64/1989، الدول الأعضاء على أن تنشر، لكل فئة من فئات الجرائم التي يجوز الحكم على مرتكبها بالإعدام وعلى أساس سنوي إن أمكن ذلك، معلومات عن العمل بعقوبة الإعدام، بما في ذلك عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، وعدد حالات الإعدام التي نُفذت بالفعل، وعدد الأشخاص الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام، وعدد أحكام الإعدام التي نُقضت أو خففت بعد استئنافها، وعدد الحالات التي مُنحت فيها الرأفة، وعلى أن تدرج معلومات عن مدى احتواء قوانينها الوطنية على الضمانات المشار إليها في القرار.

16- وكررت الجمعية العامة هذه التوصية في قرارها 179/79، حيث حثت الدول على أن تتيح معلومات ذات صلة، مصنفة بحسب الجنس والعمر والإعاقة والجنسية والعرق، حسب الاقتضاء، وغير ذلك من المعايير المعمول بها، في ما يتعلق بتطبيقها لعقوبة الإعدام، بحيث تشمل جملة أمور منها عدد الأشخاص الذين يُحكم عليهم بالإعدام، وعدد الأشخاص الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام، وموقع احتجازهم، وعدد أحكام الإعدام المنفذة، وعدد أحكام الإعدام التي نُقضت أو خُففت في الاستئناف أو التي صدر فيها عفو عام أو خاص، ووفقاً لأي إجراء، ومعلومات عن أن أي تنفيذ مقرر لأحكام إعدام، مما قد يُسهم في إجراء مناقشات مستنيرة وشفافة على الصعيدين الوطني والدولي تتناول أموراً منها التزامات الدول في ما يتصل بالعمل بعقوبة الإعدام.

17- وحث الأمين العام الدول على كفالة الشفافية بشأن فرض عقوبة الإعدام وتطبيقها، وتقديم بيانات كاملة ودقيقة ومصنَّفة بطريقة منهجية وعلنية عن أحكام الإعدام بغية تيسير مناقشة عامة مستنيرة تماماً بشأن نطاق العمل بعقوبة الإعدام وأثرها على حقوق الإنسان[23].

18- ويظل من الصعب الحصول على أرقام دقيقة عن تطبيق عقوبة الإعدام على الصعيد العالمي. والوصول إلى المعلومات المتعلقة بعمليات الإعدام مقيد بصفة خاص في بيلاروس، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والصين، وفييت نام[24]. وتقدر المنظمتان غير الحكوميتين "الرابطة الدولية للحد من الأضرار" و"منظمة العفو الدولية" أن آلاف الأشخاص يُحكم عليهم بالإعدام ويُنفَّذ الحكم فيهم في الصين كل عام[25].

19- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر اتجاه عالمي يتمثل في انخفاض عدد البلدان المبقية على عقوبة الإعدام التي تزيد بدرجة كبيرة من عدد حالات الإعدام. وقد سجلت منظمة العفو الدولية 153 1 عملية إعدام في 16 بلداً في عام 2023، مما يعكس زيادة بنسبة 31 في المائة عن عام 2022، وإن كانت تعكس أيضاً أقل عدد سجلته المنظمة على الإطلاق لبلدان تنفذ عمليات إعدام (15)[26]. واستمر هذا النمط في عام 2024، حيث سجلت منظمة العفو الدولية 518 1 عملية إعدام في 15 بلداً، مما يعكس زيادة بنسبة 32 في المائة عن عام 2023، وعدداً أقل نسبياً من البلدان التي تنفذ عمليات الإعدام، حيث مثلت 8 في المائة فقط من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة[27].

(23) A/HRC/57/26، الفقرة 85.

(24) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2024*، الصفحة 6.

(25) المرجع نفسه، و Giada Girelli, Marcela Jofré and Ajeng Larasati, *The Death Penalty for Drug Offences: Global Overview 2024* (London, Harm Reduction International, 2025), p. 12.

(26) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2023* (لندن، 2024)، الصفحتان 8 و9.

(27) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2024*، الصفحات 9 إلى 11.

20- ووفقاً لمنظمة العفو الدولية، فإن الزيادة الحادة في عمليات الإعدام المعروفة في عام 2023 ترجع في المقام الأول إلى ارتفاع عمليات الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية بنسبة 48 في المائة مقارنة بعام 2022. فقد نفَّذت تلك الدولة وحدها 74 في المائة من جميع عمليات الإعدام المسجَّلة في العالم أجمع في عام 2023، بينما نفَّذت المملكة العربية السعودية 15 في المائة من عمليات الإعدام المسجَّلة[28]. وبالنسبة لعام 2024، أفادت منظمة العفو الدولية بحدوث زيادة أخرى في عمليات الإعدام المعروفة، مدفوعة بالأساس بزيادات في ثلاثة بلدان - جمهورية إيران الإسلامية والعراق والمملكة العربية السعودية. فقد أعدمت جمهورية إيران الإسلامية ما لا يقل عن 972 شخصاً في عام 2024، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 14 في المائة عن عام 2023 وأعلى رقم مسجل منذ عام 2015. وفي العراق، أُعدم ما لا يقل عن 63 شخصاً في عام 2024، وهو ما يعكس زيادة قدرها أربعة أضعاف عن عام 2023، وهو أعلى رقم مسجل منذ عام 2019. وجميع عمليات الإعدام المعروفة في العراق كانت لأشخاص مدانين بجرائم متعلقة بالإرهاب. وأعدمت السلطات في المملكة العربية السعودية ما لا يقل عن 345 شخصاً في عام 2024، وهو ما يمثل ضِعف العدد المسجل في عام 2023[29]. وكان أكثر من ثلث الأشخاص الذين أُعدموا في المملكة العربية السعودية رعايا أجانب[30]. وشكّلت عمليات الإعدام المعروفة في جمهورية إيران الإسلامية والعراق والمملكة العربية السعودية نسبة 91 في المائة من المجموع العالمي، حيث بلغت نسبة جمهورية إيران الإسلامية منها 64 في المائة من المجموع. وزادت عمليات الإعدام أيضاً في بلدان أخرى من البلدان المبقية على عقوبة الإعدام في الفترة من عام 2023 إلى عام 2024. فسجلت مصر زيادة بمقدار الثلثين، وضاعفت سنغافورة عمليات الإعدام تقريباً، بينما زادها اليمن بأكثر من الضعف[31].

21- ويبدو أن هذا الاتجاه مستمر في عام 2025، مع ورود تقارير عن إعدام جمهورية إيران الإسلامية 87 شخصاً في كانون الثاني/يناير و74 شخصاً في شباط/فبراير. وأفادت التقارير بأن سنغافورة نفذت ثلاث عمليات إعدام حتى تاريخه في عام 2025[32].

22- وقد أعرب المفوض السامي عن قلقه إزاء ما أفادت به التقارير عن إعدام 54 شخصاً على الأقل في جمهورية إيران الإسلامية في كانون الثاني/يناير 2024 فقط[33]. وأعرب عن قلقه الشديد أيضاً إزاء ما أُفيد به عن قيام السلطات الإيرانية بإعدام 29 شخصاً على نطاق البلد في غضون يومين في أوائل آب/أغسطس 2024، بعد أن أعدمت 38 شخصاً في تموز/يوليه 2024. وكان معظم عمليات الإعدام لجرائم متعلقة بالمخدرات[34]. وقد حث عدة أشخاص من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المملكةَ العربية السعودية على إلغاء تطبيق عقوبة الإعدام بسبب النشاط على وسائل التواصل الاجتماعي، مؤكدين أن حرية التعبير والرأي شرط لا غنى عنه لمجتمع حر وديمقراطي[35].

(28) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2023*، الصفحة 9.

(29) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2024*، الصفحة 10.

(30) انظر الورقة المقدمة من منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين.

(31) منظمة العفو الدولية، *التقرير العالمي لمنظمة العفو الدولية: أحكام وعمليات الإعدام في 2024*، الصفحة 10.

(32) انظر الورقة المشتركة المقدمة من مشروع العدالة بشأن عقوبة الإعدام، وجامعة موناش، ومبادرة إليوس جاستِس.

(33) انظر: https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2024/01/iran-sharp-spike-use-death-penalty.

(34) انظر: https://www.ohchr.org/ar/press-briefing-notes/2024/08/iran-alarmingly-high-number-executions-short-period-time.

(35) انظر: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/09/saudi-arabia-revoke-death-penalty-social-media-activity-un-experts-urge.

23- وتبيَّن اتجاه عالمي ثانٍ يعكس زيادة مطردة في عمليات الإعدام المعروفة بسبب جرائم متعلقة بالمخدرات. فقد أكدت الرابطة الدولية للحد من الأضرار أن 467 عملية إعدام نُفذت عالمياً في عام 2023 لجرائم متعلقة بالمخدرات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 44 في المائة عن عام 2022 و42 في المائة من جميع عمليات الإعدام على مستوى العالم، علماً بأن الأعداد الخاصة بالصين وفييت نام وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مستبعَدة من هذه البيانات. وفي عام 2024، تأكد إعدام 615 شخصاً بسبب جرائم متعلقة بالمخدرات، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 32 في المائة عن عام 2023 وحوالي 40 في المائة من المجموع العالمي[36]. وقد أعرب المفوض السامي عن قلقه أيضاً من تضاعف استخدام عقوبة الإعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات عالمياً، في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان[37].

24- وذكرت الرابطة الدولية للحد من الأضرار أن جمهورية إيران الإسلامية استأثرت بنسبة 98 في المائة من جميع عمليات الإعدام المؤكدة في الجرائم المتعلقة بالمخدرات في عام 2023[38] وبنسبة 79 في المائة في عام 2024[39]. وذكرت أيضاً أن أعلى زيادة في عدد الإعدامات في الجرائم المتعلقة بالمخدرات كانت في المملكة العربية السعودية، حيث أُعدِم 122 شخصاً في عام 2024، فيما يمثل زيادة بنسبة 000 6 في المائة عن عام 2023، وهو أعلى رقم سُجِّل في هذا البلد على الإطلاق. وحدثت أيضاً زيادة في عمليات الإعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات في سنغافورة، حيث جرى شنق ثمانية أشخاص بتهمة الاتجار بالمخدرات في الفترة من آب/أغسطس إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2024[40].

25- وأفادت التقارير بأن جمهورية إيران الإسلامية واصلت الوتيرة المرتفعة لعمليات الإعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات في عام 2025، حيث أعدمت 106 أشخاص على الأقل بسبب جرائم متعلقة بالمخدرات في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس[41].

26- وأبقت عدة دول على الوضع الراهن فيما يتعلق بعقوبة الإعدام أو سعت إلى إجراء تغييرات تراجعية. فرفعت جمهورية الكونغو الديمقراطية وقفها الاختياري لعقوبة الإعدام، متذرعةً بمزاعم خيانة في صفوف قواتها المسلحة والحاجة إلى التصدي لظهور الإرهاب واللصوصية من جديد[42]. وفي نيجيريا، وافق مجلس الشيوخ على فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص المدانين بالاتجار بالمخدرات[43].

27- وفي الولايات المتحدة الأمريكية، وقّع الرئيس أمراً تنفيذياً في 20 كانون الثاني/يناير 2025 يقضي برفع الوقف الاختياري الاتحادي لعقوبة الإعدام[44]. وقد اتجهت بعض الولايات في الولايات

(36) Girelli, Jofré and Larasati, *The Death Penalty for Drug Offences: Global Overview 2024*, p. 10.

(37) انظر: https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/03/war-drugs-has-failed-says-high-commissioner.

(38) Giada Girelli, Marcela Jofré and Ajeng Larasati, *The Death Penalty for Drug Offences: Global Overview 2023*, pp. 10 and 13.

(39) Girelli, Jofré and Larasati, *The Death Penalty for Drug Offences: Global Overview 2024*, p. 12.

(40) المرجع نفسه.

(41) انظر الورقة المشتركة المقدمة من الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام، ومنظمة حقوق الإنسان في إيران، ومنظمة مناصري حقوق الإنسان، ومركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم.

(42) انظر: https://www.ohchr.org/ar/statements-and-speeches/2024/10/high-commissioner-turk-democratic-republic-congo-make-space-peace؛ و https://www.reuters.com/world/africa/congo-lifts-moratorium-death-penalty-justice-ministry-circular-shows-2024-03-15.

(43) انظر: https://www.reuters.com/world/africa/nigerias-senate-proposes-death-penalty-drug-trafficking-2024-05-09/.

(44) انظر: https://www.whitehouse.gov/presidential-actions/2025/01/restoring-the-death-penalty-and-protecting-public-safety.

المتحدة الأمريكية في السنوات الأخيرة إلى استخدام أساليب جديدة أو بديلة في عمليات الإعدام، وذلك في ضوء الصعوبات المتعلقة بالحصول على عقاقير الحقن القاتلة وإعطائها[45]. ففي عام 2024، أُعدم رجل في ولاية ألاباما باستخدام طريقة كانت جديدة وغير مجربة آنذاك، وهي الخنق بغاز النيتروجين[46]. وأعرب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن أسفه العميق لتنفيذ عملية الإعدام هذه، وعن قلقه من أن تكون هذه العملية قد بلغت حد التعذيب أو سوء المعاملة[47]. وواصلت ولاية ألاباما بعد ذلك الاعتماد على الخنق بالنيتروجين، واستخدمت هذا الأسلوب لإعدام ما مجموعه أربعة أشخاص خلال الفترة المشمولة بالتقرير. واستخدمت ولاية لويزيانا أيضاً الخنق بالنيتروجين لإعدام شخص واحد خلال الفترة المشمولة بالتقرير[48]. وأعادت ولاية أيداهو العمل بوسيلة الإعدام رمياً بالرصاص[49]، ونفذت ولاية كارولينا الجنوبية عملية إعدام باستخدام هذه الوسيلة، لتكون أول عملية إعدام من نوعها في الولايات المتحدة منذ 15 عاماً[50]. وأقرّت ولاية فلوريدا قانوناً ينص على اللجوء إلى السلطة التقديرية في تطبيق عقوبة الإعدام في حالات اغتصاب طفل دون الثانية عشرة من العمر[51]. وأعرب المفوض السامي عن قلقه إزاء ارتفاع عدد عمليات الإعدام في الولايات المتحدة، مشيراً إلى الإعدام الوشيك لرجلين بعد إعدام ستة أشخاص في خمس ولايات مختلفة على مدى 12 يوماً في أيلول/سبتمبر 2024[52].

28- وقد أعربت بوركينا فاسو، أثناء النظر في تقريرها الدوري المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، عن عزمها على إعادة العمل بعقوبة الإعدام لردع جرائم الإرهاب[53]، وفي 25 آذار/مارس 2025، استعرضت لجنتها التقنية المعنية بالتحقق من مشاريع القوانين مشروع قانون يعيد العمل بعقوبة الإعدام[54]. وفي إسرائيل، يدرس الكنيست مشروع قانون لإعادة العمل بعقوبة الإعدام للأشخاص المدانين بالمشاركة في هجمات 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023[55].

ثالثاً- عواقب تطبيق عقوبة الإعدام على التمتع بحقوق الإنسان

29- وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 35/54، يتناول الفرع الثالث العواقب المترتبة في مختلف مراحل فرض هذه العقوبة وتطبيقها على تمتع الأشخاص الذين يواجهون هذه العقوبة وغيرهم من الأشخاص المتضررين بحقوق الإنسان المكفولة لهم، مع إيلاء اهتمام خاص لتكافؤ وسائل الدفاع، وضرورة منع أي

(45) انظر الورقة المقدمة من مركز المعلومات المتعلقة بعقوبة الإعدام.

(46) انظر: https://eu.usatoday.com/story/opinion/2024/02/19/alabama-execution-nitrogen-gas-witness-cruel-torture/72616304007. انظر أيضاً: https://www.aclu.org/news/capital-punishment/alabama-has-executed-a-man-with-nitrogen-gas-despite-jurys-life-verdict.

(47) انظر: https://www.ohchr.org/ar/statements/2024/01/alabama-execution.

(48) انظر الورقة المقدمة من مركز المعلومات المتعلقة بعقوبة الإعدام.

(49) انظر: https://www.idahostatesman.com/news/politics-government/state-politics/article276868683.html.

(50) انظر: https://deathpenaltyinfo.org/south-carolina-preparing-for-states-first-firing-squad-execution-marking-first-firing-squad-execution-in-u-s-in-15-years.

(51) انظر: https://www.cbsnews.com/miami/news/florida-death-penalty-in-child-rapes-to-take-effect.

(52) انظر: https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2024/10/concern-over-impending-executions-usa.

(53) انظر: https://www.ungeneva.org/fr/news-media/meeting-summary/2025/03/dialogue-burkina-faso-experts-human-rights-committee-commend?fbclid=IwY2xjawI3isZleHRuA2FlbQIxMQABHYRJwzSQGr_rjTLhB1QD5rAMJ4_BZk7EQIMv6eAC_s0gGHnuaT4FcmDbDg_aem_kswfdYXMc8fk3AxtpxvEEg.

(54) انظر الورقة المقدمة من الاتحاد الدولي المسيحي للعمل على إلغاء التعذيب.

(55) انظر: https://deathpenaltynews.blogspot.com/2025/05/israel-bill-to-prosecute-oct-7.html.

خطأ في تطبيق أحكام العدالة أو إساءة تطبيقها، وعدم إمكانية الرجوع عن عقوبة الإعدام. وهو يركز على التقاطع بين عقوبة الإعدام والحق في عدم التعرض للتمييز، بما في ذلك التمييز الجنساني. ويتناول كذلك استخدام عقوبة الإعدام ضد الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية أو الذهنية والأطفال وغيرهم من أقارب الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام أو الذين أُعدموا. ويتناول الفرع الثالث مسألة تكافؤ وسائل الدفاع وعقوبة الإعدام بصفة منفصلة، بما في ذلك ضرورة منع أي خطأ في تطبيق أحكام العدالة أو إساءة تطبيقها بأي شكل آخر، وعدم إمكانية الرجوع عن عقوبة الإعدام.

ألف- الحق في عدم التعرض للتمييز

30- تلزم المادة 2(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كل دولة طرف باحترام الحقوق المعترف بها في العهد وبضمان هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب. وتنص المادة 26 من العهد على أن الناس جميعاً سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته.

31- وقد أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن عقوبة الإعدام يجب ألا تُفرض بطريقة تمييزية تتعارض مع شروط المادة 2(1) والمادة 26 من العهد. وقد تثير البيانات التي تشير إلى أن الأفراد المنتمين إلى الأقليات أو المعوزين أو الرعايا الأجانب يُحتمل أن يواجهوا عقوبة الإعدام أكثر من غيرهم مخاوف بشأن الحرمان التمييزي والتعسفي من الحياة[56].

32- وقد ذكرت الأرجنتين في ردها على الدعوة إلى تقديم إسهامات أن العنصرية وارتفاع معدلات التمييز يشكلان اثنين من المخاطر وأوجه القصور الملازمة لتطبيق عقوبة الإعدام. وتشير المكسيك في ورقتها إلى أن مواطنيها المحكوم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة واجهوا كراهية الأجانب والعنصرية في النظام القانوني.

33- وقد خلص مركز المعلومات المتعلقة بعقوبة الإعدام، في تقرير صدر في عام 2021 وتناول 185 حالة تبرئة من الإعدام في الولايات المتحدة، إلى أن الإدانات الخاطئة المقترنة بعقوبة الإعدام لم تكن محايدة عرقياً، وأن سوء سلوك المسؤولين كان عاملاً أكثر تواتراً في القضايا التي بُرِّئ فيها متهمين سود أو منحدرين من أمريكا اللاتينية. وأفاد كذلك بأن 78,8 في المائة من حالات تبرئة متهمين سود و68,8 في المائة من حالات تبرئة متهمين لاتينيين تنطوي على سوء سلوك من جانب مسؤولين، في حين أن 58,2 في المائة فقط من حالات تبرئة متهمين بيض تنطوي على سوء سلوك من جانب مسؤولين[57]. وبالمثل، ساهمت الاتهامات الباطلة أو شهادة الزور في صدور أحكام إعدام خاطئة بحق 93,8 في المائة من ذوي الأصول اللاتينية الذين جرت تبرئتهم و70,7 في المائة من السود الذين جرت تبرئتهم، مقارنة بنسبة 67,6 في المائة ممن جرت تبرئتهم إجمالاً. وخلص المركز أيضاً إلى أن التبرئة استغرقت فترة أطول بما قدره 4,3 سنوات في المتوسط بالنسبة إلى المتهمين السود مقارنة بنظرائهم البيض[58].

34- وتزعم الرابطة الدولية للحد من الأضرار في ورقتها أن معظم أحكام الإعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات تُفرض على أشخاص في أدنى مستوى من تجارة المخدرات ربما انخرطوا في تجارة المخدرات

(56) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 44.

(57) Death Penalty Information Center, *The Innocence Epidemic*, Special Report (Washington, D.C., 2021), p. 4.

(58) المرجع نفسه، الصفحة 20.

بسبب احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية الماسة. وكثير من الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام بسبب جرائم متعلقة بالمخدرات مواردهم الاقتصادية محدودة، أو ينتمون إلى أقليات إثنية أو عرقية أو جاليات أجنبية، حيث كان 75 في المائة من الأشخاص الذين أُعدموا بسبب جرائم متعلقة بالمخدرات في المملكة العربية السعودية في عام 2024 من الرعايا الأجانب.

35- ويؤيد مشروع العدالة بشأن عقوبة الإعدام وجامعة موناش ومبادرة إليوس جاستِس هذا الرأي، في ورقة المشتركة، حيث أُفيد فيها بأن سنغافورة عادةً ما تعاقب ناقلي المخدرات الذين يُجنَّدون من فئات مهمشة تعاني من أوجه ضعف متداخلة. ويُدفع بأن ذلك أدى إلى صدور عدد غير متناسب من أحكام الإعدام بحق أشخاص من الأقليات، الذين غالباً ما يكونون من فئات محرومة اقتصادياً أيضاً. ويُشار إلى أن 64,9 في المائة من الجناة الذين حُكم عليهم بالإعدام في سنغافورة في الفترة من عام 2010 إلى عام 2021 بسبب جرائم متصلة بالمخدرات كانوا من عِرق الملايو.

باء- الأبعاد الجنسانية لعقوبة الإعدام

36- يحق للمرأة ألا تتعرض للتمييز على الأسس المذكورة في المادة 2(1) والمادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتحظر المادة 6(5) من العهد على الدول الأطراف تنفيذ عقوبة الإعدام على الحوامل.

37- وأشار كل من الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام، ومشروع العدالة بشأن عقوبة الإعدام، ومنظمة مناصري حقوق الإنسان، وشبكة آسيا لمناهضة عقوبة الإعدام، ومنظمة Reprieve، ومركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم في ورقة مشتركة إلى أن النظم القانونية في جميع أنحاء العالم تتسم بتمييز منهجي يؤثر على إصدار العقوبات على النساء، وعلى تمكنهن من الاستعانة بمحامين وقدرتهن على التماس الانتصاف القانوني. ويجادل كل منهم بأن هذه العقبات تزيد احتمال مواجهة النساء لخطر عقوبة الإعدام لأنها تعني أنهن في كثير من الأحيان يعجزن عن المشاركة في الدفاع عن أنفسهن على قدم المساواة وكفالة محاكمة عادلة. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن النساء اللاتي يواجهن عقوبة الإعدام في سنغافورة لا يستفدن بشكل منهجي من المساعدة القانونية المتاحة للأشخاص المتهمين بجرائم يعاقب عليها بالإعدام بسبب نقص الموظفين المؤهلين ذوي الخبرة في مجال إقامة العدل على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية[59].

38- ووفقاً للفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات، تؤدي كذلك الأفكار الأبوية عن "أخلاق" المرأة وما يرتبط بها من توقعات تتعلق بسلوكها في الميدانين العام والخاص إلى التمييز ضد المرأة في نظام العدالة. وقد تخضع المرأة لأحكام أخلاقية تستند إلى التوقعات الاجتماعية أكثر مما تستند إلى الجرائم التي قد تكون ارتكبتها. وقد يؤدي توقع أن تكون النساء "أفضل سلوكاً" من الرجال إلى فرض عقوبات أشد على النساء مقارنة بالرجال على نفس الجرائم. وكثيراً ما يؤدي التحيز القضائي الجنساني إلى إصدار أحكام غير متناسبة بحق النساء، وقد تصل العقوبة في بعض الحالات إلى الإعدام[60].

39- وأفاد الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام، ومنظمة حقوق الإنسان في إيران، ومركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم، ومنظمة مناصري حقوق الإنسان، في ورقة مشتركة، بأن المحاكم التي تحاكَم فيها المتهمات في جمهورية إيران الإسلامية تحكم على حياة النساء اللاتي يحاكمن وليس فقط على الجريمة التي اتهمن بها، خاصة عندما تكون امرأة متهمة بقتل زوجها. وأشارت تلك

(59) CEDAW/C/SGP/CO/6، الفقرة 17.

(60) A/HRC/41/33، الفقرة 31.

المنظمات أيضاً إلى أن النساء في جمهورية إيران الإسلامية معرضات للحكم عليهن بالإعدام بتهمة الزنا عند تعرضهن للاغتصاب، وأن المحاكم تفرض قواعد تكاد تكون مستحيلة على النساء الحوامل المشتبه في ارتكابهن الزنا لإثبات أن حملهن ناتج عن الاغتصاب، وذلك بشهادة أربعة شهود عيان.

40- وتشير المصادر أيضاً إلى وجود صلة قوية بين العنف الجنساني والجرائم التي تُفرَض بسببها أحكام الإعدام ضد النساء[61]. وقد كشفت دراسة أجراها مركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم أن العنف الجنساني كان سائداً بوضوح بوصفه سبيلاً مفضياً إلى الإعدام فيما بين النساء غير البيضاوات. وأشارت النتائج التي خلصت إليها الدراسة إلى أن جميع النساء السوداوات اللائي كُنَّ محكوماً عليهن بالإعدام في الولايات المتحدة في عام 2023 باستثناء امرأة واحدة تعرضن لأشكال متعددة ومتكررة من العنف الجنساني قبل سجنهن، ومعظمهن تعرضن للإيذاء في طفولتهن. وإضافةً إلى ذلك، خلصت الدراسة إلى أن جميع النساء اللاتي ينحدرن من أصول لاتينية وأمريكية أصلية وآسيوية واللاتي كُنَّ محكوماً عليهن بالإعدام في الولايات المتحدة في عام 2023 تعرضن سابقاً لحوادث متعددة من العنف الجنساني وأن هذه الفئة من السكان كلها تقريباً تعرضت للإيذاء في مرحلة الطفولة[62].

41- ويشير كل من مشروع العدالة بشأن عقوبة الإعدام، وجامعة موناش، ومبادرة إليوس جاستِس في ورقة مشتركة إلى أن ما يقرب من 70 في المائة من النساء اللاتي أُعدمن بتهمة القتل في جمهورية إيران الإسلامية في الفترة من عام 2010 إلى عام 2024 كن متهمات بقتل شركائهن الذكور. وبعضهن ناجيات من العنف المنزلي أو زواج الأطفال أو كليهما.

42- وعلى الرغم من الصلة بين العنف الجنساني وأحكام الإعدام الصادرة بحق النساء، فكثير من النظم القانونية لا تأخذ بعين الاعتبار الظروف المتصلة بنوع الجنس والعوامل المخفِّفة في القضايا التي تنطوي على تطبيق عقوبة الإعدام على نساء. وقد أشارت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مع القلق إلى أن سنغافورة لا تراعي في كثير من الأحيان الظروف والعوامل المخفّفة، مثل وجود أدلة على الصدمات، والضغوط الاقتصادية، وزواج الأطفال، والعنف العائلي والجنساني، والإعاقات الذهنية والإعاقات النفسية -الاجتماعية أو كلاهما، في إطار الإجراءات الجنائية المتخذة ضد النساء[63].

43- ولاحظت اللجنة أيضاً أن المملكة العربية السعودية لا تراعي في كثير من الأحيان الجوانبَ الجنسانية والعوامل المخفِّفة في القضايا المحكوم فيها بعقوبة الإعدام على نساء، مثل الأدلة على الصدمات، والضغوط الاقتصادية، وممارسة زواج الأطفال، والعنف العائلي والجنساني[64]. وأعربت عن انزعاجها أيضاً إزاء انعدام المعلومات في الكويت بشأن مدى مراعاة الجوانب الجنسانية في قضايا النساء عند تقرير إصدار أحكام بالإعدام[65].

44- وقد أُكِّد أن محاميّ الدفاع في الولايات المتحدة الأمريكية لا يقدمون في كثير من الأحيان أدلة على العنف الجنساني في محاكمات النساء التي يترتب عليها حكم بالإعدام، وكثيراً ما يعتمد المدَّعون العامون على عبارات مجازية جنسانية للنيل من مصداقية النساء والمساس برواياتهن لما تعرَّضن له من اعتداءات جنسية في مرحلة الطفولة، أو أعمال اغتصاب، أو أعمال عنف على يد العشير. ونتيجةً لذلك،

(61) انظر: https://worldcoalition.org/2022/11/25/reflecting-on-the-links-between-the-death-penalty-and-gender-based-violence.

(62) انظر الورقة المقدمة من مركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم.

(63) CEDAW/C/SGP/CO/6، الفقرة 17.

(64) CEDAW/C/SAU/CO/5، الفقرة 15.

(65) CEDAW/C/KWT/CO/6، الفقرة 23.

فأولئك الذين يحكمون على النساء بالإعدام نادراً ما يستوعبون حجم الصدمات الكبيرة التي عانت منها النساء طوال حياتهن، والكيفية التي ترتبط بها هذه الصدمات بمسؤوليتهن القانونية والأخلاقية[66].

جيم- الأطفال

45- تحظر المادة 6(5) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 37(أ) من اتفاقية حقوق الطفل فرض عقوبة الإعدام على جرائم ارتكبها أشخاص دون الثامنة عشرة من العمر. وقد أكدت لجنة حقوق الطفل أن المادة 37(أ) تعكس حظر القانون الدولي العرفي لفرض عقوبة الإعدام على الجرائم التي يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن 18 عاماً[67]، وأن المعيار الصريح والحاسم هو السنّ وقت ارتكاب الجريمة[68]. ومن حق الشخص أن يستفيد من قرينة الشك، في حال عدم توافر دليل موثوق وقاطع على أنه لم يكن دون الثامنة عشرة من العمر وقت ارتكاب الجريمة، ولا يجوز الحكم عليه بعقوبة الإعدام[69].

46- وتشير المصادر إلى أن بعض البلدان المبقية على عقوبة الإعدام لا تزال تصدر الحكم بالإعدام على الأطفال (بالإضافة إلى فرضها على أشخاص آخرين بسبب جرائم ارتكبوها عندما كانوا أطفالاً) أو تنفذ الحكم بحقهم أو كلاهما. ويؤكد كل من الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام ومركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم ومنظمة حقوق الإنسان في إيران ومنظمة مناصري حقوق الإنسان، في ورقة مشتركة، أن جمهورية إيران الإسلامية تواصل إعدام الأطفال الجانحين، حيث أعدمت ثلاثة أطفال جانحين على الأقل في عام 2022، واثنين على الأقل في عام 2023، وواحد على الأقل في عام 2024.

47- وأفادت منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين في الورقة التي قدمتها بأن المملكة العربية السعودية أيدت في عامي 2023 و2024 أحكام الإعدام بحق ثلاثة أشخاص أدينوا بجرائم ارتكبوها عندما كانوا أطفالاً، على الرغم من صدور مرسوم ملكي في عام 2020 ألغى عقوبة الإعدام للأطفال. وتؤكد المنظمة الأوروبية السعودية لحقوق الإنسان في ورقتها أن المملكة العربية السعودية أعدمت ما لا يقل عن 12 طفلاً منذ عام 2015، وأن تسعة أشخاص في المملكة العربية السعودية كانوا محكوماً عليهم بالإعدام في أيار/مايو 2025 لجرائم أُدينوا بارتكابها عندما كانوا دون سن 18 عاماً.

48- وتفيد منظمة مشروع العدالة في باكستان في ورقتها بأن الأطفال في باكستان لا يزالون يُحكم عليهم بالإعدام على الرغم من وجود قانون نُظم قضاء الأحداث الذي يحمي الأفراد دون سن 18 عاماً من عقوبة الإعدام. وتؤكد المنظمة أن هذه العقوبة تُعزَى إلى عدم كفاية توعية سلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية، وعدم وجود بروتوكولات فعالة لتحديد العمر، وأن أكثر من 70 في المائة من المواليد في باكستان لا يزالون غير مسجلين.

دال- الأشخاص ذوو الإعاقة النفسية الاجتماعية أو الذهنية

49- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن قلقها من أن الأشخاص ذوي الإعاقة في جمهورية إيران الإسلامية، لا سيما الأشخاص ذوو الإعاقات النفسية الاجتماعية أو الذهنية، قد يزيد

(66) Sandra Babcock and Nathalie Greenfield, "Gender, violence and the death penalty", *California Western International Law Journal*, vol. 53, No. 2 (2023), p. 4.

(67) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 24(2019)، الفقرة 79. انظر أيضاً قرار لجنة حقوق الإنسان 67/2003.

(68) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 24(2019)، الفقرة 79.

(69) المرجع نفسه واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 48.

احتمال تعرضهم لعقوبة الإعدام بسبب عدم وجود تيسيرات إجرائية في الإجراءات الجنائية[70]. ودعت كذلك المملكة العربية السعودية إلى إلغاء عقوبة الإعدام للأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية والذهنية وتعليق جميع أحكام الإعدام الحالية من أجل الامتثال لالتزامها بموجب المادة 10 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[71]. وقد ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن الإخلال بما هو منصوص عليه في المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من ضمانات المحاكمة العادلة في إطار إجراءات تُفضي إلى الحكم بالإعدام يؤدي إلى جعل هذا الحكم تعسفياً في طابعه ومنافياً للمادة 6 من العهد[72]. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أنه يجب على الدول أن تمتنع عن الحكم بعقوبة الإعدام على من يواجهون حواجز في الدفاع عن أنفسهم على قدم المساواة مع غيرهم، مثل الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية أو الذهنية الشديدة[73]. وأهابت الجمعية العامة، في قرارها 179/79، بجميع الدول أن تحدَّ تدريجياً من العمل بعقوبة الإعدام، وألا تفرض عقوبة الإعدام على أشخاص ذوي إعاقة نفسية اجتماعية أو ذهنية.

50- ويدَّعي مركز المعلومات المتعلقة بعقوبة الإعدام أن 79 في المائة من الأشخاص الذين أُعدموا في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2023 كانوا يعانون من عاهة واحدة على الأقل من العاهات التالية: مشكلة خطيرة من مشاكل الصحة النفسية الاجتماعية، أو إصابة دماغية، أو تلف الدماغ التنموي، أو عاهة ذهنية أو التعرُّض لصدمة أو لأوجه إهمال أو لإساءة معاملة خطيرة ومزمنة تعود إلى مرحلة الطفولة[74]. ويؤكد أيضاً أن 96 في المائة من الأشخاص الذين أُعدموا في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2024 كانوا يعانون من عاهات ذهنية أو إعاقات نفسية اجتماعية، بما في ذلك ما يرتبط بتلف في الدماغ أو صدمة في الطفولة أو سوء المعاملة[75].

51- وأفادت التقارير أيضا بأن أشخاصاً من ذوي الإعاقة النفسية الاجتماعية والذهنية أُعدموا في جمهورية إيران الإسلامية[76].

هاء- أطفال الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة الإعدام أو الذين أُعدموا وأقاربهم الآخرون

52- وفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان، ينبغي للدول أن تمتنع عن إعدام الأشخاص الذين يؤدي إعدامهم إلى نتائج قاسية للغاية بالنسبة لهم ولأسرهم، مثل آباء الأطفال الصغار جداً أو المعالين[77]. وأهاب مجلس حقوق الإنسان أيضاً، في قراره 9/48، بالدول ضمان التزويد المسبق للأطفال الذين حُكم على والديهم أو أولياء أمورهم بالإعدام، والسجناء أنفسهم، وأسرهم وممثليهم القانونيين بمعلومات كافية عن عملية الإعدام المرتقبة، بما في ذلك تاريخها وتوقيتها ومكانها، والسماح لهم بزيارة أخيرة للشخص المدان أو الاتصال به، وإعادة الجثمان إلى الأسرة لدفنه أو تزويدها بمعلومات عن مكان وجوده، ما لم يكن ذلك

(70) CRPD/C/IRN/CO/1، الفقرة 22.

(71) CRPD/C/SAU/CO/1، الفقرة 18.

(72) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 41.

(73) المرجع نفسه، الفقرة 49. انظر أيضاً قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 50/1984 و64/1989.

(74) Death Penalty Information Center, *The Death Penalty in 2023: Year End Report* (Washington, D.C., 2023), p. 17.

(75) Death Penalty Information Center, *The Death Penalty in 2024*, p. 46.

(76) انظر: https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024/01/iran-executions-of-protester-with-mental-disability-and-kurdish-man-mark-plunge-into-new-realms-of-cruelty/.

(77) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 49.

في غير مصالح الطفل الفضلى. وفي عام 2020، أشارت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى أن أطفال وأفراد أسر المحكوم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا يتعرضون لمعاناة نفسية شديدة، ومصاعب اقتصادية، ووصم اجتماعي[78].

53- وتشير المكسيك في ورقتها إلى أن معظم أقارب المواطنين المكسيكيين المحكوم عليهم بالإعدام في الولايات المتحدة الأمريكية يعيشون في المكسيك ولا يملكون الوثائق أو الموارد اللازمة لزيارة أقاربهم المسجونين.

54- ويشير مجلس أوروبا في ورقته إلى أن عقوبة الإعدام تؤثر على أسر الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، ولا سيما أطفالهم الذين يتعرضون لصدمة كبيرة.

55- وقد أفاد التحالف الدولي من أجل أطفال السجناء في ورقته بأن أطفال المحكوم عليهم بالإعدام يعانون من الصدمة والقلق والاكتئاب بسبب حالة عدم اليقين المطوّلة التي تحيط بوضع آبائهم. وهم يعانون كذلك من الوصم والعزلة والأحكام الاجتماعية التي غالباً ما تؤدي إلى التنمر، مما يؤثر بشدة على نمائهم الاجتماعي واحترامهم لذاتهم. ووفقاً للتحالف، يعاني هؤلاء الأطفال أيضاً من صعوبات اقتصادية لأن فقدان المعيل الأساسي يدفع الأسر إلى عدم الاستقرار المالي أو يخلّ بديناميات الأسرة. وإضافةً إلى ذلك، فإن عدداً كبيراً من المحكوم عليهم بالإعدام ينتمون إلى فئات ذات ظروف اقتصادية هشة، مما يزيد الوضع سوءاً بالنسبة إلى أطفالهم.

56- ويشير التحالف الدولي أيضاً إلى الضرورة الملحّة لتوفير الدعم النفسي الاجتماعي والمساعدات المالية والحد من الوصم من أجل التصدي للتحديات الفريدة التي يواجهها أطفال الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، في ظل ندرة نظم الدعم الرسمية لهؤلاء الأطفال.

57- ويؤكد كل من الائتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام ومركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم ومنظمة حقوق الإنسان في إيران ومنظمة مناصري حقوق الإنسان، في ورقة مشتركة، أن أسر النساء المحكوم عليهن بالإعدام في جمهورية إيران الإسلامية كثيراً ما لا تتوفر لها إمكانية زيارتهن. ويرجع ذلك إلى أن النساء المحكوم عليهن بالإعدام من المرجح أن يُسجن في مؤسسات عقابية بعيدة عن أطفالهن، نظراً لأن السجون التي تتوفر بها عنابر للنساء في جمهورية إيران الإسلامية أقل من بقية السجون.

58- وقد لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بقلق عدم وجود بيانات رسمية عن النساء المحكوم عليهن بالإعدام في المملكة العربية السعودية. وأعربت عن قلقها أيضاً من أن أسرهن غالباً لا تُعلَم بظروف إدانتهن واحتجازهن[79].

واو- تكافؤ وسائل الدفاع

59- أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن الحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية يكفل أيضاً تكافؤ الوسائل. وهذا يعني أن الحقوق الإجرائية نفسها يجب أن تُتاح لجميع الأطراف ما لم تكن التفرقة قائمة على القانون ويمكن تبريرها على أسس موضوعية ومعقولة، لا يترتب عليها حرمان فعلي أو ظلم آخر للمدَّعى عليه[80].

(78) انظر: https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2020/09/75th-session-un-general-assembly-virtual-high-level-side-eventdeath.

(79) CEDAW/C/SAU/CO/5، الفقرة 15.

(80) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32(2007)، الفقرة 13.

60- وقد أشـــار معهد حقوق الإنســـان التابع لرابطة المحامين الدولية ومركز كورنيل المعني بعقوبة الإعدام حول العالم، في ورقة مشـــتركة، إلى أن عقوبة الإعدام عقوبة لا رجعة فيها، ومع ذلك لا يوجد نظام عدالة معصـوم من الخطأ ولا يمكن أن يكون كذلك. وتؤدي انتهاكات مبدأ تكافؤ وسـائل الدفاع إلى محاكمات غير عادلة وأخطاء قضائية، وتكون عواقبها دائمة مع تطبيق عقوبة الإعدام.

61- وذكرت منظمة أمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنســان في البحرين في ورقتها أن تكافؤ وسائل الدفاع كثيراً ما يُقوَّض في الإجراءات القضائية التي تفضي إلى فرض عقوبة الإعدام في البحرين. وتفتقر فرق الدفاع في كثير من الأحيان إلى إمكانية الوصـول الفعلي إلى أدلة الادعاء، وتواجه قيوداً على استجواب الشـهود، وتُمنَع أحياناً من الاطلاع على ملفات القضـايا بالكامل. وتفيد منظمة كوكب اللاجئين - حقوق الإنسان ونقابة المحامين في باريس، في ورقة مشتركة، بأن منظمات المجتمع المدني التي تدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام في اليابان يساورها القلق لأن السجناء لا تتوفر لهم دائماً إمكانية الاستعانة بمحام وأن بعضـهم يعدَم قبل النظر في طلبات إعادة المحاكمة. وتشيران أيضاً إلى أن المحامين الذين يساعدون الأشـــخاص الذين قد يُحكم عليهم بالإعدام في قطر يواجهون صـــعوبات في الحصـــول على المعلومات المتعلقة بقضايا موكليهم، بما في ذلك تقارير الخبراء وملفات موكليهم.

62- وتشير منظمة رايتس براكتِس (Rights Practice) في ورقتها إلى أن قانون المساعدة القانونية في الصـــين ينص على توفير محامٍ للمســـاعدة القانونية تعيّنه الدولة للمشـــتبه بهم الذين يواجهون عقوبة الإعدام دون تمثيل قانوني. وعلى الرغم من أن هذا النص يوســـع نطاق توفير المســـاعدة القانونية عملياً، فإنه يوفر أيضـاً أسـاسـاً قانونياً تستند إليه السـلطات القضـائية للاسـتعاضـة عن المحامين الذين يختارهم المدعى عليهم بمحامين تعيّنهم الدولـة. وتزعم منظمـة رايتس براكتِس أن المحـامين الذين تعينهم الدولـة يكونون أكثر عرضـة للتأثر بضـغوط السـلطات القضـائية، ومن ثم فهم يمكّنون السـلطات من التحكم في مسار عملية المحاكمة، خاصةً في القضايا البارزة.

63- وتفيد المنظمة أيضـاً بأن محاميّ الدفاع في الصـين يواجهون عقبات في الحصـول على ملفات قضـايا موكليهم كاملةً. ولا يمكن مطالعة الملفات المسـموح لهم بالاطلاع عليها إلا داخل محكمة الشـعب العليا ولا يُسـمح بالنسـخ، مما يؤدي إلى صـعوبة تنظيم محاميّ الدفاع للأدلة، لا سـيما المواد السـمعية البصرية. وإضافةً إلى ذلك، يواجه محامو الدفاع في الصين العديد من القيود في تقديم شهادات الخبراء، على عكس الادعاء.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

64- أرحب بالتقدم المطرد على الصعيد العالمي نحو إلغاء عقوبة الإعدام. ومن الخطوات المشجعة اعتماد قوانين وطنية تلغي عقوبة الإعدام على جميع الجرائم والتصـــديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأرحب أيضـاً بالعدد القياسـي للبلدان التي صـوتت تأييداً لقرار الجمعية العامة العاشـر المتعلق بوقف العمل بعقوبة الإعدام. وأشـجع الدول الأعضـاء على مضـاعفة جهودها من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، بسـبل منها إصـدار تشـريعات تنص على إلغاء عقوبة الإعدام واسـتخدام السـلطة التقديرية القضـائية لتطبيق أحكام بديلة.

65- وفيما يتعلق بالبلدان التي لم تلغِ عقوبة الإعدام بعد، ما زلت أشـــعر بالقلق إزاء اســـتمرار الاتجاه العالمي الذي زاد بموجبه عدد متناقص من البلدان المبقية على عقوبة الإعدام عددَ عمليات الإعدام بدرجة كبيرة. وأُوصـــي مرة أخرى بأن تعتمد الدول المبقية على عقوبة الإعدام وقفاً لعمليات

الإعدام تمهيداً لإلغاء هذه العقوبة. ومن شأن استئناف العمل بعقوبة الإعدام بعد وقف بحكم القانون أو بحكم الواقع لفترة طويلة أن يتعارض مع موضوع وغرض المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

66- ولا يجوز، بموجب أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، فرض عقوبة الإعدام إلا على "أشد الجرائم خطورة". وقد فسرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان هذا المصطلح على أنه يعني الجرائم البالغة الخطورة التي تنطوي على القتل العمد. ولذلك ينبغي للدول أن تمتنع عن العمل بعقوبة الإعدام على الجرائم التي لا تنطوي على القتل العمد، من قبيل الجرائم المتصلة بالمخدرات.

67- وإلى حين إلغاء عقوبة الإعدام، أشجع الدول على كفالة الشفافية بشأن فرض عقوبة الإعدام وتطبيقها، وتقديم بيانات كاملة ودقيقة ومصنَّفة بطريقة منهجية وعلنية عن أحكام الإعدام بغية تيسير مناقشة عامة مستنيرة تماماً بشأن نطاق العمل بعقوبة الإعدام وأثرها على حقوق الإنسان.

68- ويجب على الدول أن تكفل لجميع الأشخاص المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وأن تُتاح لجميع الأطراف حقوق المحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك حق الدفاع عن النفس شخصياً أو من خلال مساعدة قانونية يختارها الشخص بنفسه.

69- وإلى حين إلغاء عقوبة الإعدام، أشجع الدول على كفالة وضع ضمانات قانونية وتنفيذها تنفيذاً فعالاً، بما في ذلك الحق في التماس العفو وتخفيف العقوبة من خلال إجراءات توفر ضمانات أساسية معينة.

70- وأهيب بالدول أن تولي اهتماماً أكبر للبعد الجنساني في عقوبة الإعدام، بوسائل منها معالجة الأشكال المتداخلة للتحيزات الجنسانية التي تواجهها النساء المحكوم عليهن بالإعدام، والمراعاة التامة للعوامل الجنسانية المخفِّفة أثناء إصدار الأحكام، مثل تجاربهن المؤلمة في مواجهة العنف الجنساني. وينبغي للدول أن تقدم الرعاية الصحية المراعية للاعتبارات الجنسانية إلى النساء المحكوم عليهن بالإعدام، وأن تلبّي احتياجات النساء المحكوم عليهن بالإعدام المسجونات مع أطفالهن. وينبغي للدول أيضاً أن تتحدى السرديات الأبوية من أجل تغيير ثقافة وممارسة المحاماة نحو النظر في الجوانب المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية لعقوبة الإعدام، بسبل منها الاعتراف بالأشكال المتداخلة للتحيز الجنساني التي تؤثر على النساء المحكوم عليهن بالإعدام ومعالجتها. وينبغي للدول أيضاً المراعاة التامة للظروف المخففة المتصلة بالاعتبارات الجنسانية أثناء إصدار الأحكام، مثل تجارب التعرض للعنف الجنساني.

71- ويحظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فرض عقوبة الإعدام في الجرائم التي يرتكبها أشخاص دون سن 18 عاماً. وينبغي أن تكفل الدول ورود هذا الحظر بوضوح في التشريعات الوطنية. وعلى نحو ما أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، يجب على الدول، في حال عدم توافر دليل موثوق وقاطع على أن الشخص لم يكن دون الثامنة عشرة من العمر وقت ارتكاب الجريمة، أن تمنح الشخص المعني قرينة الشك وأن تكفل عدم فرض عقوبة الإعدام عليه. وينبغي للدول أن توقف فوراً عمليات الإعدام بحق الأحداث الجانحين، وأن تعيد الحكم عليهم بشروط احتجاز مناسبة عوضاً عن الحكم عليهم تلقائياً بالسجن مدى الحياة.

72- وإلى حين إلغاء عقوبة الإعدام، لا يجوز للدول أن تنتهك المادة 7 من العهد بتنفيذ عمليات إعدام قاسية أو مؤلمة أو مهينة دون داع. فإن عدم احترام حظر التعذيب وسوء المعاملة يجعل الإعدام تعسفياً بطابعه مما يجعله بالتالي ينتهك أيضاً الحق في الحياة.

73- وينبغي للدول أيضاً أن تحظر فرض عقوبة الإعدام على الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية أو الذهنية. وينبغي للدول أن تكفل إمكانية لجوء هؤلاء الأشخاص إلى القضاء على قدم المساواة مع غيرهم، دون تمييز، عن طريق اعتماد التيسيرات الإجرائية، بما في ذلك إجراءات ومعايير واضحة لإعداد تقييمات للإعاقة والمسؤولية الجنائية على يد خبراء مستقلين.

74- وينبغي للدول التي لا تزال تعمل بعقوبة الإعدام أن تكفل على سبيل الاستعجال بيئة واقية لأطفال المحكوم عليهم بالإعدام أو الذين أُعدموا بحيث تمنع التمييز والوصم إزاءهم، وأن توفر لهم المساعدة بناءً على مبدأ مصالح الطفل الفضلى.

75- وعلى نحو ما ذكرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، لا يُعقل التوفيق بين عقوبة الإعدام والاحترام التام للحق في الحياة. ولا يوجد دليل قاطع لدعم النظرية القائلة بأن عقوبة الإعدام تردع الجريمة على نحو أكثر فعالية من أي عقوبة أخرى.